

## إفاضة العوائد

[ 99 ] [ بلفظة ليت ولعل، ولا معنى في النفس يطلق عليه التمنى أو الترجي، فيلزم مما ذكرت أن تكون الالفاظ في الموارد المذكورة غير مستعملة اصلا، أو مستعملة في غير ما وضعت له والالتزام - بكل منهما لا سيما الاول - خلاف الوجدان (قلت) تحقق صفة الارادة أو التمنى أو الترجي في النفس، قد يكون لتحقيق مبادئها في متعلقاتها [ 63 ]، كمن اعتقد المنفعة في ضرب زيد، فتحققت في نفسه ارادته، أو اعتقد المنفعة في شئ مع الاعتقاد بعدم = الموجدية دخيلا فيه، لكن بنحو لا ينافي الكلية، ومعلوم انه لو كان للموجود دخل فيما وضع له، فعند عدم تكون القضية مهمة، ولا يخفى أنه كما قلنا بأن التجزم أخذ في الاخبار بمعناه الحرفي الآلي من دون التفات المتكلم والمخاطب إليه تفصيلا، بل مندكا في ما يخبر به، كذلك الارادة في هيئة الانشاء اخذت بمعناها الحرفي الموجودة في نفس المتكلم متعلقة بالمراد، من دون استقلالها بالمفهومية، فلا يتوهم متوهم لزوم كون (اضرب) مرادفا لارادة الضرب، لان الاول كاشف عن الارادة الموجودة الخارجية، التابع وجودها للغير، والثانية كاشفة عن مفهوم مستقل بالوجود، بحيث لا يكون لها في الخارج هذا النحو من الوجود، فالفرق بينهما هو الفرق بين المعنى الاسمي والحرفي. فتأمل تعرف. [ 63 ] لا يخفى أن ما ذكره - دام طله - يستلزم أن لا تكون الارادة عبارة عن العلم بالنفع أو الشوق المؤكد - كما هو المعروف - لانها لو كانت كذلك لكان تحققها - من دون ادراك نفع في المتعلق أو تعلق حب وشوق إليه - محالا، فالوجدان الحاكم بتحققها من دون ذلك - كما في المثال - شاهد على عدم كونها عبارة عما ذكر، بل هي عبارة عن حالة نفسانية يتعقبها تحريك العضلات نحو الفعل في الارادة الفاعلية ونحو الجعل في التشريعية، وهي كما تحدث غالبا بتصور المراد وادراك الغاية، كذلك قد توجد مع العلم بعدم نفع المراد والانزجار عنه، لمصلحة قوية في ذات الارادة بمقدار يصلح لمزاحمة حزاة نفس المراد، كما قد =